(462) قوله تعالى: (ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم أو بيوت إخونكم أو بيوت أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم أو بيوت أخوالكم أو بيوت خالاتكم أو ما ملكتم مفاتحه أو صديقكم ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند ا مباركة طيبة كذلك يبين ا لكم الايات لعلكم تعقلون) (61) آية بلا خلاف. يقول ا تعالى انه " ليس على الاعمى حرج " وهو الذي كف بصره " ولا على الاعرج حرج " وهو الذي يعرج من رجليه او احداهما " ولا على المريض حرج " وهو الذي يكون عليلا، والحرج الضيق في الدين، مشتق من الحرجة، وهي الشجر الملتف بعضه ببعض لضيق المسالك فيه. وحرج فلان إذا أثم. وتحرج من كذا إذا تأثم من فعله. نفى ا الحرج عن هؤلاء لما يقتضيه حالهم من الافات التى بهم مما تضيق على غيرهم. واختلفوا في تأويل ذلك، فقال الحسن وابن زيد والجبائي: ليس عليهم حرج في التخلف عن الجهاد، ويكون قوله " ولا على انفسكم " كلاما متسأنفا. وقال